



Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res: المرفقات:

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (117) لسنة (2013)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الخميس بتاريخ 16 صفر 1435هـ الموافق 19/12/2013 ميلادية،

رئيس مجلس الإدارة بريشة المهندس / عبدالمالك أحمد العرضي
وبحضور كل من:-

- عضو مجلس الإدارة 1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني
" " " 2. الأستاذ/ أمين معروف الجند
" " " 3. الأستاذ/ نجيب محمد أحمد بكير
" " " 4. القاضي/ عبدالرازق سعيد حزام الأكحلي
" " " 5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل
" " " 6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت
وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري

سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة ابو جمال

ضد

مستشفى السبعين للأمومة والطفولة بشأن المناقصة رقم (5) لسنة 2013م الخاصة بتوريد وجبات غذائية للمستشفى .

الوقائع والإجراءات

تحتحصل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي: أولاً، بتاريخ 29/8/2013 م تقدمت الشاكية بعربيضة شكوى الى الهيئة ضد مستشفى السبعين للأمومة والطفولة تضمنت اعتراضها على ارشاء





Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res: المرفقات:

المناقصة على متناقص آخر (مطاعم الحياة) ليس مؤهلاً للفوز بها لعدة أسباب أورتها في شكواها وهي كالتالي:

- 1 عدم مطابقة المواصفات المقدمة من مطاعم الحياة والسعر المقدم منه للأسعار السائدة في السوق الامر الذي يجعل من الاستحالة تقديم تغذية سليمة ومطابقة للمواصفات بالمخالفة للقانون المادة (171).
- 2 كان سعر المقاول الذي يعمل بالمستشفى (825) ريال وكان يطالب بزيادات وتقديم بالمناقصة الحالية بسعر (608) ريال ، خاضعة للاستقطاعات القانونية ولا يدرى كيف سيعمل بهذا السعر.
- 3 استمرت عملية التحليل والبت (12) يوم بينما المناقصة رقم (2) لسنة 2012م استمرت عملية التحليل فيها اربعة اشهر كون المقاول الذي أرسىت عليه المناقصة الاخيرة هو المقاول الحالي بالمستشفى .
- 4 تم الارسال على نفس المقاول الذي يعمل بالمستشفى منذ ما يقارب العشر سنوات بالرغم من تحفظات الجهاز المركزي على التغذية المقدمة ووصفها بالتغذية السيئة والردئية .
- 5 ان مستشفى السبعين قد قام بيسير في اجراءات المناقصة والبت فيها بالمخالفة لقرار الهيئة الادارية الذي يعني المناقصة العامة رقم (2) لسنة 2012م لارتكاب نفس المخالفات واختتمت الشاكية شكواها لطلبه ايقاف اجراءات المناقصة واعادة التحليل.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكره الى الجهة المشكو بها برقم (1225) وتاريخ 4/9/2013م تضمنت وقف الاجراءات والرد على الشكوى وموافقة الهيئة بأوليات المناقصة وبناء عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بمذكرتها رقم (871) بتاريخ 1/10/2013م وتضمنت الآتي:-

- 1 تم البت على مطاعم الحياة كونه اقل سعر بمبلغ (608) ريال للثلاث الوجبات (فطور + غداء + عشاء) ولم يتم التعاقد معه الا بعد تقديم ضمان بنكي للتنفيذ قيمة (750.000) سبعمائة وخمسون ألف ريال بنسبة 15% من قيمة المتصروف الشهري .
- 2 شركة ابو جمال التي تقدمت بالشكوى ترتيبها في العطاءات هو الثالث بمبلغ (710) ريال لأن الترتيب الثاني بعد مطاعم الحياة (شركة السماح) علماً انه بعد استكمال البت تم



Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res: المرفقات:

ابلاغ جميع المتقدمين بالعطاءات واعطائهم فرصة عشرة ايام لتقديم التظلمات ومن ضمنهم شركة ابو جمال وبعد إبلاغها تقدمت للجهة بطلب تسليم الضمان الابتدائي وتم تسليمها ذلك وطلبت ادارة المستشفى من الهيئة الاطلاع والتوجه بما تم اعتماده.

ثالثاً: تم احالة الشكوى ورد الجهة الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وابداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، وبعد الجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى المجلس متضمنا الآتي:

1- ملاحظات المكتب الفني بالنسبة للشكوى :

- أ- تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانوناً.
- ب- الشاكية ليس أقل الأسعار وفقاً لحضور فتح المظاريف.

2- ملاحظات المكتب بالنسبة للجهة :

- لوحظ ان هناك ازدواجية بين اعضاء لجنة البت ولجنة فتح المظاريف .
- تم الاعلان عن المناقصة بتاريخ 2013/6/23 والفتح بتاريخ 2013/7/20 مخالفة بذلك نص المادة (116) من اللائحة .
- تم اعداد الوثيقة النمطية كتوريدات عادية رغم ان المناقصة تعتبر توريدات بسيطة مخالفة بذلك نص المادة (89) والتي تنص على "تستخدم الوثائق النمطية البسيطة للتوريدات او تنفيذ اعمال الاشغال لعمليات الشراء التي تزيد قيمتها عن السقف المالي للمناقصة المحدودة وبما لا يتجاوز (100 مليون ريال) وما زاد عن ذلك يتم استخدام الوثائق النمطية العادية".

رابعاً: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني وبعد النقاش والمداولة ، اتخاذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون عطاء الشاكية ليس أقل العطاءات سعراً، واستناداً الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، بشأن المناقصات والمزايدات والمادتين (417 و 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابه على المناقصات والمزايدات ما يلي:



Ref: رقم:
Date: تاريخ:
Res: المرفقات:

- 1- رفض الشكوى المقدمة من شركة أبو جمال ضد مستشفى السبعين للأمومة والطفولة بشأن المناقصة أعلاه، لصحة الأسس التي بنى عليها قرار الاستبعاد.
- 2- توجيه الجهة باستكمال الإجراءات.
- 3- مخاطبة الجهة بملالحظات الواردة في تقرير المكتب الفني للعمل على تلافيها مستقبلاً.
والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ
16/صفر/1435هـ الموافق 2013/12/19 ميلادية،

القاضي عبد الرزاق الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد الموكلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد أحمد على ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراصاني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أمين معروف الجندي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. نجيب محمد بيكر
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك أحمد العرشى
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات